

وزارة الشئون الاجتماعية

الادارة المركزية للجمعيات والاتحادات

قرار قيد

رئيس الادارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة

ولاحتته التنفيذية وتعديلاته :

قرار:

شهر لائحة النظام الأساسي لجمعية البيئة والجمال طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٢

لسنة ١٩٦٤ تحت رقم (٤٦٨) بتاريخ ٢٠٠٠/٩/٣

ملخص القيد

مبدأ عملها : ١ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٢ - تنمية المجتمعات المحلية .

٣ - حماية البيئة والحفاظ عليها .

٤ - تنظيم الأسرة .

٥ - رعاية الأسرة .

تشكيل مجلس الادارة : ٥ أعضاء .

حل الجمعية وأيولة أموالها : طبقاً لأحكام المادة الخامسة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤

السنة المالية : من بداية يناير إلى نهاية ديسمبر من كل عام .

تحريراً في ٢٠٠٠/٩/٣

رئيس الادارة المركزية للجمعيات والاتحادات

(اهضام)